

## تعزيز المحاسبة الجنائية ومعالجة التحديات في جهود الملاحقة القضائية

بدأت حركة مكافحة الإتجار بجدية باعتماد بروتوكول باليرمو في عام 2000، وقد نمت الحركة منذ ذلك الحين بشكل كبير. وقد احرزت الحكومات تقدماً وواصلت العمل لتمير وتطبيق تشريعات من شأنها أن تُجرّم جميع اشكال الاتجار بالبشر، والتعاون مع المجتمع المدني والناجين من حالات الاتجار بالبشر لتعزيز الحماية الموجهة للضحايا على مستوى السياسات والقواعد الشعبية، واتخاذ اجراءات وقائية وزيادة مستوى الوعي العام حول مخاطر العبودية الحديثة ومؤشراتها.

في حين أن هذا التقدم يُعد خطوة مُشجعة، إلا أن مرتكبي الاتجار بالبشر حول العالم يواصلون استغلال ملايين الضحايا في مجال العمالة القسرية والاتجار لغرض الاستغلال الجنسي. إن هذه الصناعة التي تُقدر قيمتها بمليارات الدولارات تُدمر العوائل والمجتمعات المحلية، وتُضعف سيادة القانون، وتقوي الشبكات الاجرامية، وتُسيئ إلى المفاهيم العامة للأخلاق الانسانية.

على الرغم من أن الدعم من جانب المجتمع المحلي والمنظمات الدولية قد أدى إلى المزيد من الحلول الشاملة والفعالة لمكافحة الإتجار، إلا أن الحكومات تتحمل المسؤولية الكبرى في مواجهة ظاهرة الاتجار بالبشر. ولذلك فإن تقرير الاتجار بالأشخاص يقيس بشكل سنوي جهود الحكومة في إطار النموذج (3P) الذي يضم: مفاضة مرتكبو الاتجار، وحماية الضحايا، ومنع الجريمة.

وفي السنوات الخمسة الماضية، فإن المقدمة الخاصة بهذا التقرير قد ألقت الضوء على عناصر الحماية والمنع لهذا النمط لتعزير فهم الجريمة وإبراز الاتجاهات والانجازات العالمية في مكافحتها. فعلى سبيل المثال، وضح التقرير أهمية استخدام نهج يركز على الضحية للتعرف على الضحايا وحمايتهم، وكذلك لملاحقة حالات الاتجار قضائياً وبشكل فعال. وقد أمعن التقرير النظر في رحلة الافراد من كونهم ضحايا وحتى تحولهم إلى ناجين وكذلك الدعم الذي يحتاج إليه الناجون لاستعادة حياتهم. وقد ابرز التقرير مستوى واسعاً من الاستراتيجيات الفعالة للحيلولة دون الاتجار بالبشر، بما في ذلك مواطن الضعف في سلاسل التوريد.

وتُركز مقدمة هذه السنة على جهود الملاحقة القضائية – المسؤولية المُميزة التي تتحملها الحكومات بموجب بروتوكول باليرمو لتجريم الاتجار بالبشر بجميع اشكاله وملاحقة المرتكبين قضائياً وتحميلهم مسؤولية جرائمهم.

إن الاتجار بالبشر لا يمكن مقارنته بتهريب المهاجرين (وهي جريمة ضد دولة ما يدخل بموجبها فرد ما وبصورة طوعية في اتفاق مع طرف آخر لدخول بلد أجنبي ما بشكل غير قانوني) أو الاساءة في منح الاجور أو

ساعات العمل بالنسبة لوظيفة ما (وهي مخالقات ادارية تجاه قانون العمل). ووفقا للمعايير الدنيا لإنهاء ظاهرة الاتجار بالبشر بموجب قانون حماية ضحايا الاتجار، فإن الاستجابة الفعالة للعدالة الجنائية تجاه الاتجار بالبشر يجب أن تتعامل مع الملاحقات القضائية للقضايا بشكل جاد كما هو الحال مع الجرائم الخطيرة الأخرى، مثل الاختطاف أو الاغتصاب، ويجب ان تفرض عقوبات شديدة تكفي لتكون رادعاً.

تتسم جهود انفاذ قوانين مكافحة الاتجار بشكل فعال بالتحدى. وكثيرا ما يتجلى الاتجار بالبشر في مراحل مختلفة وعلى مدى فترات زمنية طويلة، وعادة ما تشارك فيه جهات متعددة. إن الاتجار بالبشر عبارة عن جريمة مخفية يستغل فيها الجناة حالة عدم التوازن في السلطة ويكروهون ضحاياهم على الصمت ويخوفونهم. وقد لا يعرف ضحايا الاتجار بأنهم يحق لهم الحصول على الحماية القانونية وقد يخافون ان يتم ملاحقتهم قضائيا أو معاقبتهم لجرائم أو لمخالفات تتعلق بالهجرة يتم ارتكابها كنتيجة مباشرة لمخطط الاتجار. وحتى لو وافقت ضحية ما في البداية في أن تكون في موقع تحصل فيه عملية استغلال فيما بعد، أو أن تشارك في أعمال إجرامية أثناء فترة استغلال مثل هذه، فإن مثل هذه الموافقة ليست ذات صلة من الناحية القانونية بموجب بروتوكول باليرمو وذلك ما أن يتعرض ذلك الشخص إلى العمل القسري بالقوة أو التحايل أو الإكراه. وفي جميع هذه السيناريوهات، فإنه يجب على وكالات انفاذ القانون جمع الأدلة لتمكين المدعين العامين من اثبات أن المشتبه بهم تَقَصَّدَ في استغلال شخص ما، مع عدد من شهود الاثبات في العادة إن وجدوا. وعندما تقع الجريمة في العديد من البلدان، فإن الحكومات قد تواجه تحديات اضافية لتأمين التعاون الدولي، فضلا عن الولاية القضائية وذلك للتحقيق في جرائم الاتجار وملاحقتها قضائيا بشكل فعال.

تبحث الصفحات التالية عن أهمية وجود قانون شامل لمكافحة الاتجار، والحاجة إلى مُحاسبة جنائية ذات آثار ردع قوية وبعض التحديات التي تواجهها الحكومات في التحقيق في جرائم الاتجار بالبشر وملاحقتها قضائيا.

### **نطاق وفعالية القوانين الوطنية لمكافحة الاتجار**

إن الأداة الرئيسية اللازمة لملاحقة قضايا الاتجار قضائيا وبشكل فعال هو قانون شامل لمكافحة الاتجار يُحدد الجريمة بوضوح وبشكل يتفق مع القانون الدولي – بتحديد الافعال والوسائل والغايات. إن مثل هذه القوانين من شأنها أن تضع إطارا لجميع الجهود الوطنية لمكافحة الاتجار، تمنح فيه السلطة لمبادرات وكالات انفاذ القانون وتوفر الوضوح لمسؤولي قطاع العدالة ليتمكنوا من استخدام الأحكام أثناء التحقيق في جرائم الاتجار المشتبه بها أو ملاحقتها قضائيا.

ولأنه يتعلق بالملاحقة القضائية وإنفاذ القانون، يتضمن أي قانون قوي لمكافحة الاتجار على ما يلي:

- تجريم جميع اشكال الاتجار بالأشخاص.
- تعريف واضح لجريمة الإتجار بالبشر تصف الافعال والوسائل والغايات، بشكل يختلف عن الجرائم ذات العلاقة – مثل تهريب المهاجرين، أو الدعارة، أو الاختطاف، أو تهريب الاعضاء البشرية، أو التبني غير القانوني للأطفال.
- عقوبات بالسجن لارتكاب جرائم الاتجار تتناسب مع تلك العقوبات المفروضة على جرائم خطيرة أخرى، مثل الاغتصاب أو الاختطاف.
- تكليف يحدد أدوار ومسؤوليات واضحة للوكالات أو الوزارات الحكومية المعنية، بما في ذلك ما يتعلق بالتعاون ما بين الوزارات فيما يخص سياسات مكافحة الاتجار.
- تُشير القوانين القوية والشاملة لمكافحة الاتجار إلى التزام الحكومات بعدم التسامح مع الاتجار بالبشر، وتقديم لوكالات انفاذ القانون والمدعين العامين الادوات اللازمة لتأمين الإدانات وإحقاق العدالة لصالح الضحايا.

### المُحاسبة الجنائية والردع القوي

بالإضافة إلى حماية الضحايا من الانتقام أو تحويلهم إلى ضحايا مرة ثانية، فإن الاستجابة الفعالة للعدالة الجنائية تطبق العدالة بحق مرتكبي جرائم الاتجار لمعاقيبتهم على جرائمهم ولردع الآخرين على حدٍ سواء. ومع ذلك، تعمل الحكومات جاهدة في العديد من البلدان من اجل محاسبة مرتكبي الاتجار بالبشر جنائيا، وتفرض الحكومات في بعض الاحيان أحكاما مع وقف التنفيذ، أو غرامات أو عقوبات ادارية عوضا عن أحكام السجن، حتى وأن تمت إدانة الجناة.

وكما تمت الإشارة أعلاه، يجب ان تعترف الاستجابة الفعالة لمكافحة الاتجار بخطورة ظاهرة الاتجار بالأشخاص وان تفرض عقوبات تتناسب مع تلك المنصوص عليها بالنسبة لجرائم خطيرة اخرى في بلدٍ ما، مثل الاغتصاب والاختطاف. فعلى سبيل المثال، أدانت المحاكم في عام 2015 في لتوانيا 17 شخصا ممن ارتكبوا جرائم الاتجار وحكمت على جميعهم بالسجن، حيث تراوحت الاحكام بين ثلاثة وثمانية سنوات في السجن، وهي عقوبات تتناسب مع عقوبات لجرائم خطيرة أخرى. وقد عدّلت لتوانيا ايضا قانونها الجنائي في 2014 لضمان عدم استفادة مرتكبي جريمة الاتجار بالأطفال لغرض الاستغلال الجنسي الذين يتم محاكمتهم بتهم الدعارة من الاحكام المُخففة. وقد زاد هذا التعديل من العقوبات المنصوصة بحق الاستفادة من الدعارة وقد ألغى احد الاحكام الذي يسمح للقضاة بالنظر ما إذا وافق الطفل أم لا، وبذلك يعكس التعديل وبشكل افضل متطلبات القانون الدولي التي تنص على ان الطفل لا يستطيع الموافقة على الاتجار لغرض الاستغلال الجنسي.

وبالإضافة إلى توفير العدالة لضحايا الاستغلال، يمكن للعقوبات المُشددة أن تكون بمثابة رادع اقوى للأشخاص الذين يرغبون بارتكاب جريمة الاتجار.

ومع ذلك فإن العديد من الحكومات لا تفرض أحكاما تشمل على السجن لفترة كافية، ويفرض المسؤولون القضائيون في العديد من البلدان عادة أحكاما مع وقف التنفيذ، أو غرامات، أو عقوبات ادارية على مرتكبي جريمة الاتجار بالبشر. وقد تأتي هذه العقوبات الاقل شدة بسبب مبادئ توجيهية للأحكام تنسم بأنها أوسع نطاقا، أو الافتقار إلى الفهم فيما يخص جريمة الاتجار بالبشر، أو عدم كفاءة أنظمة العدالة الجنائية وبشكل منظم، أو اعتبارات اجتماعية وثقافية، وذلك من بين اسباب اخرى. وفي بلدان اخرى، تسمح قوانين الاتجار بالبشر للقضاة بفرض غرامة بدلا من السجن، وهي ممارسة من شأنها أن تحدد من احتمالية التأثير الحقيقي للردع بالنسبة للمتهم أو الاشخاص الآخرين من مرتكبي جريمة الاتجار. وكثيرا ما يكون لمرتكبي جريمة الاتجار الذي استغلوا اشخاصا اخرين من اجل الربح وسائل لدفع الغرامات التي تُصبح مجرد تكلفة لممارسة العمل التجاري.

في حين ان الإدراك الثقافي للعدالة الجنائية قد يخلق اوجه تفاوت في الطريقة التي تقيم بها البلدان المجرمون المشتبه بهم وتعاقبهم، إلا ان بروتوكول باليرمو الذي يضم 170 دولة عضو لا يسمح بالاختلافات الثقافية. فعلى سبيل المثال، ينبغي توسيع إمكانية اللجوء إلى القضاء ليشمل جميع الضحايا بغض النظر عن العمر أو النوع الاجتماعي، وكذلك السكان من الفئات الضعيفة التي تعاني في العادة من التمييز. وعلى نفس النحو، ينبغي ان تمضي الملاحقة القضائية لقضايا الاتجار قدما بغض النظر عن النوع الاجتماعي لمُرتكب جريمة الاتجار. ويجب أن يمنح النظام القضائي الاولوية لقضايا الاتجار لغرض الاستغلال الجنسي والاتجار بالعمالة على حد سواء، والضحايا من البالغين والذكور، فضلا عن النساء والاطفال.

وعلى سبيل المثال، بدأت حكومة البحرين في السنوات الاخيرة الملاحقة الجنائية للمخالفات المحتملة لقانون العمل والتي ترتقي إلى مستوى الإتجار بالبشر. ففي 2014، ارسلت وزارة العمل البحرينية 63 قضية مثل هذه للمقاضاة من بين 427 مخالفة تنتظر البت بها. وفي السابق، لم يتم التحقيق في أي من هذه القضايا بموجب القانون الجنائي بل تم التعامل معها إداريا. إن هذا التحسن في معاقبة مرتكبي الاتجار بالعمالة هو امر مهم ويوفر أثر اكبر للردع.

ومن الناحية المثالية، وبالتوافق مع بروتوكول باليرمو، فإنه ينبغي للإطار القانوني الذي يركز على الضحية أن يأذن ايضا بإعادة ممتلكات الضحية أو تعويضها وذلك وفقا لأمر من المحكمة فيما يتعلق بالقضايا التي ينجح فيها القضاء بإدانة مرتكبي جريمة الاتجار. وقد ذهبت العديد من الحكومات إلى أبعد من ذلك حيث جعلت التعويضات

اجبارية وذلك لتقديم الدعم المالي للضحايا تعويضا عن الأضرار التي لحقت بهم. وفي 2015، حكم قاضي في غيانا على احدى النساء التي تمت ادانتها بالإتجار بالسجن لثلاثة سنوات وطالبها بدفع تعويضات للضحية – وهي اول مرة تأمر فيها المحكمة احد مرتكبي جريمة الاتجار بدفع تعويضات في البلد. وفي سويسرا، تلقى 28 من الضحايا تعويضات من الاشخاص المسؤولين عن الاتجار بهم بعد أن تمت ادانتهم في 2015. وفي مارس/ آذار 2015، أمرت محكمة في استراليا أحد المدانين ممن ارتكبوا جريمة الاتجار بدفع ما يُعادل 134000 دولار امريكي كأجور متأخرة وفوائد لمواطن هندي قام بتعريضه للعمل القسري. بيد أنه في العديد من الحالات لا تمنح المحكمة تعويضات أثناء اصدار الحكم جنائيا وفي بعض الحالات لا يطالب المدعون العامون بالتعويضات بالنيابة عن الضحايا حتى في البلدان التي تمتلك انظمة عدالة متقدمة بشكل جيد.

### التحديات المشتركة في السعي لتحقيق العدالة

إن الجهود الفعالة لإنفاذ القانون في مجال مكافحة الإتجار تشكل تحديا بطبيعتها، وحتى أكثر الحكومات فعالية تكافح من اجل التصدي للجريمة بشكل شامل. وكانت إدانات المتجرين بالبشر المدرجة في تقرير هذا العام على نطاق العالم أقل من 10,000، في حين تبقى التقديرات الخاصة بعدد ضحايا الاتجار بالبشر في حدود عشرات الملايين. ومع ذلك، وحتى مع انخفاض أعداد الادانات فإن العديد من أنظمة العدالة الجنائية حول العالم تواجه عددا من القضايا تتعدى قدرتها على التعامل معها. فالتمويل المحدود وضعف تدريب الموظفين يعوقان التحقيق في العديد من أنواع الجرائم، بما في ذلك الاتجار بالبشر. ويتم عادة توسيع الوقت والموارد المتاحة لتغطي الأولويات المتنافسة. ويجب التصدي لهذه التحديات فورا.

### حواجز أمام بناء قضية قوية

قد يكون بناء قضية قوية للإتجار بالبشر أمرا معقدا وغير عملي. ففي العديد من الحالات، يبدأ مسؤولو الشرطة التحقيق مع ضحية واحدة والتي قد تكون الشاهد الوحيد الذي يمكنه وصف حالة الاجبار والاحتيال والإكراه التي مر بها في مشواره أو مشوارها للتحويل إلى ضحية. وبعد ذلك ينبغي على المسؤولين أن يجمعوا الأدلة لإثبات تلك الشهادة، وهو عملية تتسم بالتحدي وتستغرق وقتا طويلا في العادة. ومن المهم ان تكون وكالات انفاذ القانون مدربة بشكل كافٍ على كيفية إثبات شهادة الضحية وكيفية جمع الادلة لإثبات نية المشتبه به في استغلال شخص ما في مجال العمالة القسرية أو الإتجار بالأشخاص لغرض الاستغلال الجنسي. وبالإضافة لذلك، ينبغي على المحققين والمدعين العامين العمل معها اثناء مرحلة التحقيق لضمان جمع الادلة الضرورية والتعامل مع أي مواطن للضعف في القضية في اقرب وقت ممكن. وعادة ما يُلقى اللوم الخاص بعدم النجاح في إدانة حالات الاتجار في كل انحاء العالم على عدم كفاية الادلة أو عدم اكتمالها.

استجابة لقضايا معينة تتعلق بجمع الأدلة، عملت الحكومات في بعض الدول على زيادة التعاون بين الشرطة والمدعين العامين. ففي جنوب أفريقيا، تقود السلطة الوطنية للادعاء العام الجهود الوطنية لمكافحة الاتجار، حيث يشرف المدعون العامون على فرق عمل مكافحة الاتجار على مستوى المحافظات – ويسمح ذلك لهم بقيادة جهود وكالات انفاذ القانون في المحافظات والتدريبات الخاصة بالشرطة وموظفي المجتمع المحلي كل حسب اختصاصه وفي جميع انحاء البلد، وبذلك يتم بناء المزيد من الخبرة وبناء شبكة من المهنيين المُدرَّبين.

إن مسؤولي انفاذ القانون والنظام القضائي بحاجة لتدريب متقدم لتطوير التقنيات المناسبة للتحقيق والتعامل مع الأدلة. فقد اصدر الادعاء العام في أوكرانيا توجيهها في 2017 أعطى بموجبه أولوية الحصول على موارد المراقبة للتحقيقات المتعلقة بالاتجار بالبشر. وفي كمبوديا، تعترف المنظمات المحلية وحتى بعض المسؤولين بوجود حاجة مُلحة لأن يسمح القانون بوجود تقنيات متطورة لجمع الادلة، بما في ذلك التحقيقات السرية، والتنصت، والقدرة على الحصول على مذكرات للتفتيش. ويمكن لهذه التقنيات أن تساعد وكالات انفاذ القانون على التقليل من الاعتماد على شهادة الشهود والتأقلم مع الطابع السري المتزايد للاتجار بالبشر في كمبوديا. وبدون مثل هذا الترخيص، فإن قدرة وكالات انفاذ القانون في التحقيق في هذه القضايا ستكون محدودة، وستضطر إلى غلقها عندما لا يمكن الحصول على الأدلة. وفي العديد من البلدان الاخرى، يكمن التحدي في جمع الأدلة الجنائية والتعامل معها بحيث يمكن تقديمها بشكل قانوني في اجراءات المحكمة.

### **التأخير في الملاحقات القضائية**

يعمل تراكم الاعمال في المحاكم أو إقبال كاهل موظفي انفاذ القانون بشكل كبير على تأخير الملاحقات القضائية وإبطاء سير العدالة في العديد من البلدان. فالعديد من الحكومات تفتقر إلى وجود كادر موظفين كافٍ للتعامل مع قضايا الاتجار التي تستغرق وقتا طويلا أو تواجه تغييرا في الموظفين بشكل كبير يلحق بالمسؤولين ذوي الخبرة القادرين على مقاضاتها. يمكن للتأخيرات الكثيرة في الملاحقة القضائية أن تُثني الشهود عن الإدلاء بشهادتهم أو متابعة قضية ما، أو قد يكون هنالك نتيجة عملية مفادها ان الفرد غير متواجد في البلد أو غير متواجد لمساعدة وكالات انفاذ القانون أو الإدلاء بشهادته في المحاكمة. والأسوء من ذلك هو ان هذه التأخيرات تسمح لمرتكبي جريمة الاتجار بالاستمرار في استغلال الضحايا أو تهديدهم أو تخويفهم بما في ذلك الناجين الذين تُعد شهادتهم ضرورية لتحقيق الإدانة.

وفي ظل الموارد والكوادر المحدودة فقد بذلت بعض الحكومات جهودا لتعيين مدعين عامين مختصين لإدارة القضايا المتعلقة بمكافحة الاتجار، وهي خطوة من شأنها أن تُسهل عملية تطوير الخبرة في مجال التحقيق في قضايا الاتجار المُعقدة وملاحقتها قضائيا، وتسمح بتوفير اهتمام مستمر لمكافحة هذه الجريمة. فعلى سبيل

المثال، فإن المدعي العام المختص سيفهم السبب الذي قد يجعل ضحية الاتجار يكذب في البداية على وكالات انفاذ القانون بشأن وقائع الجريمة أو حتى يصف مشاركته بإرادته في مخطط الإتجار. وقد ينظر المدعي العام الذي يفتقر للتجربة إلى الشاهد المتردد أو غير الصادق على انه عائق أمام الملاحقة القضائية، بدلا من أن يرى دليلا على نجاح مرتكب جريمة الاتجار في السيطرة على الضحية بحيث لا يشعر بأمان ليثق بجهات انفاذ القانون. ويفهم المدعون العامون المختصون كيفية مواجهة هذه التحديات بشكل افضل.

بعد تمرير قانون مكافحة الاتجار بالبشر في 2014 في **بوتسوانا** قامت مديرية الادعاء العام بتعيين ادعاء عام ليختص في تأسيس الملاحقات القانونية لحالات الاتجار. إن كادراً مختصاً مثل هذا يفهم التعقيدات والمسائل التي تظهر بشكل روتيني في قضايا الاتجار ويمكنهم المشاركة بهذه المعلومات مع مسؤولين آخرين من النظام القضائي من خلال التدريبات الروتينية وإدارة ملفات القضايا. ويتكون لدى المدعي العام ايضا فهم حول احتياجات وطلبات الضحايا والشهود ويمكنه ان يضع آلية خاصة لمساعدتهم.

اسست المحكمة العُليا في **الفلبين** مشروعاً تجريبياً مستمرا لنظام المحاكمات في 2014 لتسريع الملاحقات القضائية لحالات الاتجار بالبشر بشكل كبير. وفي سنتها الأولى، اكملت المحكمة سبع قضايا تتعلق بالإتجار في اقل من سنة وواصلت تسريع الملاحقات القضائية لحالات الاتجار في السنوات اللاحقة، على الرغم من ان بعض الحالات لازالت تنتظر ان ينظر الادعاء بها. ومن باب المقارنة، فقد كانت قضايا الاتجار التي يتم ملاحقتها قضائيا في الفلبين تستغرق ثلاثة سنوات ونصف إلى خمسة سنوات كمعدل لإنهائها وذلك في عام 2013.

يتم التعامل مع ظاهرة الاتجار في بعض البلدان التي تمتلك نظام للقوانين المدنية بوصفها جريمة كبيرة تتطلب المحاكمات على مستوى المحاكم العُليا التي قد لا تجتمع بشكل منتظم أو قد لا تتعامل مع المسائل المتعلقة بالإتجار نظرا للقضايا الخطيرة الاخرى والموارد المحدودة. وللتعامل مع هذه المسألة، ينبغي على الحكومات ان تشجع المحكمة العُليا على قعد جلسات روتينية، أو تمويل جلسات خاصة لمنع تراكم القضايا أو التقليل من ذلك، أو اعطاء الاولوية لقضايا الاتجار بالبشر عند تحديد مواعيد المحكمة.

### **الحلول غير الجنائية**

قد يكون التحقيق الجنائي والمحاكمة الجنائية مكثفين من ناحية الوقت والموارد، مع عدم وجود ضمان للتوصل إلى إدانة أو تعويض. وقد تتسبب العمليات القضائية المطولة بدورها بإحباط الضحايا وإثبات عزيمتهم تجاه النظام القانوني، فالضحايا الذين تعرضوا إلى صدمة ويرغبون بالمضي قدما بحياتهم قد يتوقفون ببساطة عن المشاركة إذا استمر التحقيق والملاحقة القضائية لفترة طويلة. وكذلك فإن السفر والبقاء في المُنن التي تحصل

فيها المحاكمات قد يكون أمراً مكلفاً في العادة بالنسبة للضحايا. فقد يسعى المتهمون إلى تأجيل المحاكمة أو إبطالها وذلك كتكتيك منهم، لأنهم يعرفون بأن الضحايا قد لا يمكنهم من الناحية الاقتصادية أو النفسية الاستمرار بالمشاركة ومواصلة في مطالباتهم. وعادة ما تستمر نفس الحقائق التي تجعل الأفراد معرضين للإتجار بالبشر، بما في ذلك الضغوط الاقتصادية، والتمييز، وعدم وجود وكالة راعية وذلك عند انتهاء مخطط الإتجار. وتسمح خدمات الدعم والحصول على ترخيص بالعمل للضحايا في العادة بالاستمرار في المشاركة في المحاكمات الطويلة.

نظراً لجميع هذه التحديات، يختار ضحايا الإتجار بالبشر في بعض الأحيان التوسط أو تسوية قضاياهم خارج نطاق المحكمة، عوضاً عن المشاركة في الإجراءات الجنائية. وتعتبر هذه الطرق البديلة أسرع وذات احتمالية أكبر في تأمين نتيجة إيجابية – على شكل تعويض مالي، بما في ذلك دفعات مالية لأجور سابقة أو مخالفات لقانون العمل. وحتى المنظمات غير الحكومية قد تنصح الضحايا في بعض البلدان بالسعي وراء التوسط عوضاً عن التحقيقات الجنائية لتجنب الاستنزاف المالي والنفسي الذي قد يحصل لأن الإجراءات الجنائية قد لا ينتج عنها إدانة. وفي حالات أخرى، قد يفضل الضحايا الاتفاقات على الأجور المتأخرة أو الأضرار من خلال تسوية تتم خارج نطاق المحكمة عوضاً عن المخاطرة في المشاركة في محاكمة جنائية والنتائج المجهولة التي تفشل في تعويض الضحية مالياً حتى وإن كانت ناجحة.

وعلى سبيل المثال، شجعت الحكومة الضحايا في لاوس على التعاون مع المدعين العامين، وقد بذلت نقابة النساء في لاوس جهوداً لتعريف الضحايا الأفراد بالإجراءات الجنائية في المحكمة، غير أن النقص العام في الحوافز والموارد والمحامين جعل من الصعب على الضحايا في السنوات السابقة أن يشاركوا مشاركة كاملة في الإجراءات القانونية الرسمية التي قد تكون طويلة ومن غير المرجح أن تشمل قرارات بالتعويض. وعوضاً عن دعم جهود الملاحقة القضائية في المحاكم، دفعت هذه الحالة بعض الضحايا إلى اختيار وساطة تقليدية خارج نطاق المحكمة من أجل الإغلاق السريع للقضية والإنصاف المالي.

بيد أن إجراءات الوساطة لا ترقى إلى معايير بروتوكول باليرمو الذي يعرف الإتجار بالأشخاص على أنه جريمة يجب ملاحقتها قضائياً، وهو ليس خطأ مدني يتم إصلاحه بالتعويض عن الأضرار. بالإضافة لذلك، فإنه من المتوقع أن تكون أحكام السجن التي تتناسب مع الطبيعة الشنيعة للجريمة بمثابة رادع أكثر فعالية من التعويض عن الأضرار المالية أو العقوبات لوحدها. وحتى في البلدان التي تسمح فيها الأنظمة القانونية بعرض كل من القضايا المدنية والجنائية ضد مرتكبي الإتجار المزعومين، فإنه يتم تقديم الدعوى المدنية بصورة مثالية بالإضافة إلى القضية الجنائية، وليس كبديل لها. وينبغي على الحكومات أن تعمل على غرس الثقة في أنظمة

العدالة الجنائية ومحاسبة مرتكبي الاتجار بالبشر. ومن المحتمل ألا يتم ردع مرتكبي الاتجار بشكل فعال بدون أحكام بالسجن.

### **التواطؤ والفساد**

إن الذين ينفذون القانون هم ليسوا فوق القانون. إن تواطؤ المسؤولين هي مشكلة تبتلي بها العديد من أنظمة العدالة الجنائية. ففي بعض البلدان، يتجاهل موظفو انفاذ القانون العلامات الواضحة للاستغلال أو يشاركون بشكل فعال في الاتجار بالبشر أو يسهلونه. يعمل بعض ضباط الشرطة خارج اوقات عملهم الرسمي كحراس في بيوت للدعارة أو غيرها من الأماكن التي يتم فيها استغلال ضحايا الاتجار لغرض الاستغلال الجنسي، مما يجعلهم متواطئين مُحتملين مع مرتكبي جريمة الاتجار وحيث يقلل ذلك من احتمالية ان يثق الضحايا بالشرطة بشكل كاف لكي يقدموا بلاغا بمثل هذه الجرائم. وفي الحدود، يتلقى بعض المسؤولين رشاوى للسماح لضحايا الاتجار أو المهاجرين الذين يتم تهريبهم بالعبور حيث هم عُرضة للاتجار وقد يواجهون الاستغلال، وقد يعمل آخرون على اصدار وثائق مزورة لمرتكبي جريمة الاتجار أو مساعدتهم. و لايزال المسؤولون الحكوميون الآخرون مسؤولين عن استخدام مواقعهم لتسهيل جرائم الاتجار أو ارتكابها لتحقيق مكاسب مالية لهم أو حتى استغلال الضحايا انفسهم، مثل إخضاع عمال منازلهم للاستعباد المنزلي أو شراء الجنس التجاري من ضحايا الاتجار عن علم بذلك.

بسبب المكانة الفريدة لمسؤولي وكالات انفاذ القانون في الحكومة، فهم قادرون ايضا على عرقلة التحقيقات. ويعتمد بعض مسؤولي وكالات انفاذ القانون إلى تأخير جهود التحقيقات من خلال إبطاء عملية التعامل مع الادلة وطلب تأجيل الجلسات من بين ممارسات اخرى وذلك في بعض الاوقات التي يكون فيها الحافز رشاوى أو ضغط يتعرضون إليه من قبل مرتكبي جريمة الاتجار أو المسؤولين المتواطئين. وقد يعمل هذا على إطالة أو تأخير العملية وبدء المحاكمة. وكما تم الاشارة إليه في السابق، فإن التأخيرات تزيد العبء على الضحايا، بما في ذلك العبء المالي، وقد يثنيهم ذلك عن مشاركتهم المستمرة في المحاكمات الجنائية. وتُعطي هذه التأخيرات ايضا لمرتكبي جريمة الاتجار أو المسؤولين المتواطئين المزيد من الوقت لتخويف الشهود وأسره.

ومن المهم ان تحقق الحكومات بقوة في أي علامات لتواطؤ مسؤول ما أو ملاحقة المسؤولين الحكوميين ووكالات انفاذ القانون قضائيا على حد سواء لأي مشاركة في الجريمة وأعمال فساد أخرى ذات صلة. ينبغي أن يواجه المسؤولون الحكوميون المتواطئون محاسبة جنائية وأحكاما صارمة، وليس مجرد نقله إلى واجب آخر أو إجراءات إدارية أخرى، فالمُحاسبة تخلق رادعا قويا لأي مسؤولين آخرين يُحتمل تواطؤهم. كما أن الملاحقة القضائية العلنية للفساد من شأنها أن تبني الثقة في الحكومة بشكل عام ووكالات انفاذ القانون بشكل خاص،

ويمكنها أن تشجع الضحايا والشهود على الإبلاغ عن قضايا الاتجار بالبشر.

تتخذ العديد من الحكومات اجراءات مناسبة محليا للاستجابة لحالات الفساد والتواطؤ. فعلى سبيل المثال، مررت الشرطة الملكية في 2015 في أنتيغوا وبربودا أمراً جديداً ثابتاً يحظر على ضباط الشرطة الالتحاق بوظيفة ثانوية في نوادٍ ليلية ونوادي التعري. أن هذا النوع من الوظيفة الثانوية هو ممارسة شائعة في المنطقة، غير ان الحكومة قد مررت هذا الأمر لتجنب ظهور حماية الشرطة لهذه الاماكن. وفي 2013، وجهت هيئة مكافحة الفساد في النيبال تُهما لـ 46 مسؤولاً من قسم العمالة الاجنبية والهجرة لإصدارهم وثائق مزورة، وهو رادع لآخرين من اللذين قد تغرر بهم عملية تسهيل الاتجار بالبشر.

وتستطيع الحكومات ايضا التشجيع على الشفافية كوسيلة لفصح وردع تواطؤ المسؤولين والفساد، وتمكين المسؤولين المستقلين من التحقيق في حالات تواطؤ المسؤولين في الاتجار أو الإبلاغ عن ذلك، كما هو الحال مع أمناء مظالم مكافحة التمييز في فنلندا وفرنسا. ولا تشجع وحدات الشرطة المُكرسة لمكافحة الاتجار على تطوير مهارات خاصة بين أفراد أنفاذ القانون فحسب، بل يمكنها ايضا أن توفر حاجزاً ضد الفساد والتواطؤ الاوسع نطاقاً. وقد تم تأسيس وحدات مثل هذه في شيلي، وقبرص، وأوكرانيا، وتايلاند، وجنوب أفريقيا، على سبيل المثال لا الحصر. وتوفر عملية فحص الاعضاء في مثل هذه الوحدات من خلال التأكد من خلفية المرء واصدار التصاريح الأمنية ضمانات إضافية ضد الفساد والتواطؤ.

### **الملاحقة القضائية لجميع الاطراف المسؤولة جنائياً**

نظراً إلى الطبيعة بعيدة المدى للكثير من مخططات الاتجار بالبشر، فإن القضايا عادة ما تنطوي على العديد من العاملين – الجهات الوسيطة ووكالات التوظيف التي تحفز الناس على مغادرة منازلهم بوعود بالعمل، وسائقو الشاحنات وسيارات الاجرة الذين ينقلون الضحايا المحتملين، والمهربون الذين يساعدون الناس على عبور الحدود، والمنفذون الذين يرصدون الضحايا ويتحكمون بهم، والاشخاص الذين يستفيدون مالياً من الاستغلال، والاشخاص الذين يشرفون على الاستغلال نفسه – النادي، ومالك بيت الدعارة أو الفندق، ومدير المصنع أو المزرعة، مدير المنجم أو رُبان السفينة، من بين آخرين.

إن جميع هؤلاء الناس هم مسؤولون جنائياً إذا كانوا متورطين عن علم. إن مرتكبي جريمة الاتجار بالبشر هم ليسوا فقط الافراد المشرفين على استغلال الضحايا أو المتأمرين الرئيسيين الذين ينظمون مخطط الاتجار. إن أي جهة وسيطة مشاركة في عملية التوظيف أو النقل مسؤولة ويجب تحميلها المسؤولية الجنائية لذلك، إذا كانت هذه الجهة على علم بالاستغلال المقصود لضحايا الاتجار لغرض الاستغلال الجنسي او الاتجار بالعمالة. وعلى نفس النحو، فإن الاشخاص الذين يدفعون مالياً أو يشترون الجنس التجاري عن دراية من أحد ضحايا الإتجار

الجنسي هم ايضا اشخاص يتاجرون بالبشر.

فعلى سبيل المثال، يقوم الوسطاء في بعض المناطق بتوظيف النساء بعروض لعمل مشروع في الخارج ظاهريا، ليتم إدخالهن في الاتجار في العمالة أو الاتجار الجنسي بالقوة. بيد ان موظفي التوظيف يعملون بالتنسيق مع متجرين بالأشخاص في مُدن أو بلدان الوجهة ويعلمون طبيعة الظروف التي بانتظار النساء. وعندما يتم الكشف عن حالة الاستغلال – عادة في بلد الوجهة – فإنه بمقدور الضحايا فقط التعرف على موظف التوظيف الذي خدعن في الاصل وليس الشخص الرئيسي المسؤول عن الاتجار والشخص الذي نظم العملية. وما هو اسوء من ذلك، فإن الضحايا الذين يتم اعادتهم إلى بلدانهم بسبب تعرضهم للاستغلال في الخارج يعودون عادة إلى نفس الاماكن حيث تم توظيفهم هنالك وقد يتعرضون للتخويف من قبل الوسطاء الذين تورطوا بشكل مباشر في الاتجار بهم ولكن لم تتم محاسبتهم. ويؤدي الافتقار إلى التحقيق والملاحقة القضائية إلى تعرض الضحية للانتقام، كما ويمنع بعض الضحايا من الإبلاغ عن تعرضهم للاستغلال والمشاركة في محاكمات ضد المتجارين بهم.

ينبغي على الحكومات تحسين جهود ردع ومقاضاة جميع المتورطين عن علم في ارتكاب جرائم اتجار واستغلال الضحايا، بما في ذلك من خلال التحقيقات القوية التي تكشف تكتيكات مخطط الاتجار، وتعقب الافراد في المنظمات الإجرامية، وتعقب الدفعات المالية.

وفي العديد من الحالات، قد يفترض المسؤولون بأن الوسطاء ليسوا متآمرين أو هم ليسوا على علم بما سيحدث للعمال الذين يقومون بتوظيفهم أو نقلهم، وبالتالي فإن الوسطاء ليسوا عرضة للملاحقة القضائية. ومن الضروري اجراء تحقيق دقيق في جميع الاشخاص في شبكة الاتجار لضمان محاسبة الجناة على جميع المستويات لتورطهم في جرائم الاتجار وليكون إجراء رادع يثني الآخرين عن الاضطلاع بهذه الأدوار.

وبغض النظر عما إذا كان بمقدور مسؤولي إنفاذ القانون إثبات معرفة الوسيط بالاستغلال المقصود، فإنه يجب عليهم استجواب مثل هؤلاء الوسطاء كجزء من التحقيق لفهم المخطط الاكبر، ولضمان العدالة والأمن للضحايا. وفي إحدى الحالات في **الولايات المتحدة**، اتهمت سلطات ولاية نيويورك العديد من المدعى عليهم بتهمة الإتيار لغرض الاستغلال الجنسي وتبييض الأموال في 2012. وكذلك اتهمت السلطات ستة من سائقي سيارات الاجرة لدورهم في نقل الضحايا والبحث عن زبائن جُدد، ومتابعة كل وسيط مسؤول عن دعم عملية الإتيار لغرض الاستغلال الجنسي، فضلا عن من دفعوا المال لقاء ذلك.

يمكن للسلطات ايضا ان ترفع مستوى الوعي في المجتمعات المحلية حيث يعمل موظفو التوظيف عادة وذلك من خلال تنبيه الذين يُرجح ان يكون اهدافا للوعد الكاذبة التي يمكن أن تؤدي إلى تحولهم لضحايا. إن كون المرء

نشطا في المجتمعات المحلية الضعيفة قد يساعد وكالات انفاذ القانون ايضا على التعرف على الضحايا الذين يمكنهم المساعدة في تحديد نمط من السلوك من جانب موظفي التوظيف وإثبات النية المطلوبة لدعم الإدانة الجنائية. وتضطلع الإدارة الفلبينية للتوظيف في الخارج بجهود قوية في مجال رفع مستوى الوعي ليتمكن العمال الفلبينيين في الخارج من تحديد علامات التحذير الخاصة بممارسات التوظيف غير القانونية أو التي تفتقر إلى تحكيم الضمير. وفي المقابل، فإن العمال في الخارج الذين يتحلون بالمعرفة الجيدة يوفرون معلومات للوكالة تمكنها بشكل مسبق من تحديد فعاليات التوظيف المشبوهة والتحقيق فيها. وفي 2015 حققت الوكالة في 98 قضية توظيف غير قانونية تنطوي على 231 شكوى. ونتج عن ذلك إغلاق 12 وكالة غير مرخصة وإحالة 84 قضية للتحقيق الجنائي.

إن بذل الجهود القوية للتحقيق مع جميع الوسطاء والجهات المتورطة في ارتكاب جرائم للإتجار بعلمهم وملاحقتهم قضائيا هو أمر هام لمنع جرائم الاتجار من الحصول ومُحاسبة جميع المرتكبين. وتحتوي قوانين الاتجار للعديد من البلدان على أحكام تعاقب المتعاونين والمتواطئين، وتحدد على نحو الخصوص العقوبات للأشخاص المتورطين بدرجات متفاوتة في الاجزاء الأجزاء المنفصلة للجريمة. ولذلك ينبغي على الحكومات النظر في استخدام قوانين مكافحة الاتجار لملاحقة جميع المتورطين بعلمهم في الجرائم بشكل كامل والتي تشملها هذه القوانين.

### **الحاجة إلى التعاون الثنائي ومتعدد الاطراف**

تحدث حالات الاتجار بالبشر في كل بلد في العام فعليا وعبر الحدود عادة. وفي حين لا تتطلب جريمة الاتجار بالبشر التحرك ضمن الحدود أو عبرها، إلا أن حالات الاتجار تنطوي عادة على التحرك بين بلدان المصدر، والعبور، والوجهة. وإن هذا الأمر صحيح على وجه الخصوص في الاقتصاد العالمي المترابط بشكل متزايد والذي يعاني من زيادة في معدلات الهجرة. وعادة ما يقوم الناس الذين يسعون نحو الحصول على فرص أو الهاربين من مناطق النزاع بالعبور خلال العديد من البلدان ويواجهون خطورة التعرض للإتجار بالبشر في طريق رحلتهم. واما الاشخاص الآخرين الذين يتم توظيفهم في بلدانهم، فيتم نقلهم من قبل وسطاء أو اشخاص مستغلين، بما في ذلك مهربي الاشخاص المهاجرين في بعض الاحيان، وذلك في الطريق إلى بلدان ثالثة حيث يواجهون الاستغلال. ويستغل مرتكبو جرائم الاتجار عادة انعدام التعاون بين الحكومات لإخفاء النطاق الكامل لمشروعهم الإجرامي. وتتطلب طبيعة العديد من جرائم الاتجار العابرة للحدود زيادة جهود الحكومات في التعاون فيما بينها. وينبغي على الحكومات التمسك بالتزاماتها عملاً بالمادتين 2 و 10 من بروتوكول باليرمو، اللتان تتطلبان التعاون وتبادل المعلومات بين سلطات انفاذ القانون والهجرة والسلطات الحكومية الاخرى

للتحقيق في جرائم الاتجار وملاحقتها قضائياً.

وتفيد حكومات بلدان المصدر بوجود تحديات في التحقيق في جرائم الاتجار وملاحقتها قضائياً حيث يواجه الضحايا الاستغلال في الجانب الآخر من الحدود. بينما تُفيد حكومات بلدان الوجهة والعبور بعدم القدرة على جمع الأدلة لإثبات حالات التحايل أو الإكراه في مخطط التوظيف الإبتدائي. وبالإضافة لذلك، تشكل الاسئلة المتعلقة بالولايات القضائية تحديات كبيرة بالنسبة لجهود وكالات انفاذ القانون. بيد أن هنالك جهود واعدة للتعاون على المستوى الدولي. ففي عام 2016، أرسلت **النيبال**، وبدعم من **سري لانكا**، فريقاً من الشرطة ومسؤولين آخرين من وزارة العمل، ووزارة الخارجية، ووزارة الرفاهية الاجتماعية إلى عاصمة سري لانكا، كولومبو للتحقيق في ادعاءات تُفيد بقيام مرتكبي جرائم الاتجار بالبشر ومهربي المهاجرين باستخدام سري لانكا كنقطة عبور للنساء النيباليات وبشكل متزايد ليتم استغلالهن في بلدان أخرى. وبالتعاون مع شرطة سري لانكا، توصل الفريق النيبالي إلى 19 عاملة مهاجرة عالقة وساعدوا في إرسالهن إلى بلادهن.

حققت حكومة **كازاخستان** بشكل مشترك في 17 حالة تتعلق بالاتجار بالتعاون مع العديد من الحكومات الأجنبية، بما فيها **جمهورية قيرغيزستان**، و**أوزبكستان**، و**روسيا**، و**طاجيكستان** أثناء الفترة التي يغطيها التقرير في عام 2016. وفي **سانت لوسيا**، تعاون المحققون من الشرطة مع **الولايات المتحدة**، و**بنغلاديش**، و**المملكة المتحدة** في مسار التحقيق الخاص بثلاثة رجال من الهند وواحد من بنغلاديش تم اتهامهم بتعريض تسعة أفراد للعمل القسري في قطاع الضيافة الفندقية. وبدأت الحكومة مؤخراً بملاحقة كل المتهمين الأربعة قضائياً. وفي قضية للسياحة الجنسية تتعلق **بالمملكة المتحدة والهند**، تعاونت إحدى وكالات انفاذ القانون على مستوى الولاية في الهند مع وكالات انفاذ القانون في المملكة المتحدة لملاحقة متهم بريطاني قضائياً. وعلى نفس النحو، إتخذت سلطات إنفاذ القانون في **الولايات المتحدة والمكسيك** إجراءات مُنَسَّقة وثنائية لإنفاذ القانون بموجب المبادرة الثنائية بين الولايات المتحدة والمكسيك لإنفاذ مكافحة الاتجار بالبشر لتفكيك شبكات الاتجار بالبشر العاملة عبر حدودهم المشتركة. وفي 2015، اعتقلت الحكومتان ثمانية متهمين في آن واحد في كلا البلدين ووجهت إليهم تهم إدارة مشروع للاتجار بالبشر لغرض الاستغلال الجنسي. وتعاونت الحكومتان بعد ذلك في تأمين تسليم المتهمين الخمسة للولايات المتحدة في 2016 والذين تم اعتقالهم في المكسيك.

وتشمل العديد من قوانين الاتجار أيضاً على احكام تسمح بالولاية القضائية خارج نطاق المنطقة، بحيث يتم السماح للحكومات بالتحقيق مع مواطنيها المسؤولين عن جرائم الاتجار في الخارج. فعلى سبيل المثال، تسمح قوانين **الولايات المتحدة والبرتغال وقطر والسويد** الخاصة بحظر جرائم الاستغلال الجنسي ضد الاطفال للوصول إلى مناطق خارج أقاليمهم لملاحقة الاشخاص الذين يشتبه قيامهم بالسياحة الجنسية مع الاطفال قضائياً

والذين هم مواطنون لهذه البلدان بسبب جرائم ارتكبوها أثناء وجودهم في الخارج.

بالإضافة إلى الاستفادة من خبرة وموارد الدول الأعضاء، تخلق المنظمات متعددة الاطراف زخماً لوضع استراتيجيات عالمية واقليمية ومحلية للمساعدة في تفكيك شبكات الاتجار وتمكين السكان من الطبقات الضعيفة. وتنشر الشرطة الدولية (الانتربول) إشعارات تطالب بالتعاون أو تُصدر تحذيرات للبلدان الاعضاء التي تسمح للشرطة الوطنية بالمشاركة بمعلومات هامة تتعلق بالجرائم. فعلى سبيل المثال، يوفر الاشعار الاخضر تحذيرات ومعلومات استخبارية حول الاشخاص الذين ارتكبوا جرائم جنائية ومن المرجح أن يكرروا هذه الجرائم في بلدان اخرى. ويجمع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمُكف بتعزيز تطبيق بروتوكول باليرمو مابين الخبراء الحكوميين للتعاون في قضايا الاتجار بالبشر التي تظهر، ويوفر المساعدة الفنية للحكومات عند الطلب. بالإضافة لذلك، يحتفظ المكتب ببيانات تتعلق بسوابق قضائية عامة تحتوي على أكثر من 1400 قضية اتجار بالبشر من كل انحاء العالم، فضلا عن خلاصة لكل قضية لمساعدة القانون الجنائي والممارسين الآخرين المهتمين بكيفية التعامل مع قضايا اثبات الأدلة في الولايات القضائية الاخرى.

تعمل المنظمات متعددة الاطراف والمنظمات الاقليمية ايضا على تعزيز توافق الآراء بين دولها الاعضاء حول الاهداف المشتركة والالتزامات والقواعد، ويمكنها المساعدة في توحيد معايير الابحاث وطرق جمع البيانات على المستويين الاقليمي ودون الاقليمي. إن رابطة أمم جنوب شرق آسيا هي مثال على القيادة متعددة الاطراف حيث أدى بناء توافق الآراء إلى تطوير واعتماد أداة إقليمية جديدة مُلزمة من الناحية القانونية. إن اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا المتعلقة بالاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والاطفال، التي دخلت حيز التنفيذ في 8 مارس/ آذار 2017، توفر إطارا للدول الاعضاء لتكون طرفا للتعاون المباشر بين وكالات انفاذ القانون فيما يتعلق بقضايا الاتجار بالبشر. وكذلك توفر المنتديات متعددة الأطراف عادة موقعا للدول الاعضاء والمجتمع المدني والاطراف الاكاديمية والقطاع الخاص والناجين لتبادل المعلومات حول التجارب والتحديات، بما في ذلك تحديد القضايا الجديدة والنشأة التي تتعلق بالاتجار بالبشر.

وكما هو الحال مع اي مجال يتعلق بمحاربة ظاهرة الاتجار بالبشر، يمكن للتعاون ان يستفيد من الخبرة والموارد والقدرات التي تؤدي إلى نتائج افضل بشكل عام في مجال إنفاذ القانون وحماية الضحايا.

## الخاتمة

إن الاتجار بالبشر هو تعدي على كرامة البشر وينبغي فرض العقوبات عليه وفقا لذلك. ولا يمكن لأي حكومة أن تُحاسب مرتكبي الاتجار بالبشر أو تُلبي احتياجات الضحايا بدون قوانين صارمة وشاملة تخص الاتجار بالبشر، وقدرات قوية لإنفاذ القانون والملاحقة القضائية ممولة بموارد كافية، ونظام قضائي مُستنير. ويستحق ضحايا

الاتجار بالبشر الحصول على خدمات النظام القضائي في الوقت المناسب وبشكل مفيد من خلال نظام يحترم سيادة القانون وحقوق الحصول على الاجراءات القانونية الواجبة.

وفي حين ان الحكومات غير قادرة على إزالة الألم والإذلال الذي يواجهه الضحايا، إلا أنها تستطيع السعي إلى تصحيح هذه الاخطاء من خلال الاعتراف الرسمي بالظلم ومن خلال ملاحقة مرتكبي جريمة الاتجار والمتواطئين في الاتجار بالبشر قضائياً وإدانتهم وإصدار الاحكام بحقهم. ومن خلال اتخاذ هذه الاجراءات، تمنح الحكومة العدالة للضحايا وتخلق مجتمعات اكثر استقراراً للحفاظ على سلامة الضعفاء والعمل من اجل عالم خالٍ من الإستعباد الحديث.

### منهجية اعداد التقرير

أعدت وزارة الخارجية الأميركية هذا التقرير مستخدمة المعلومات الواردة من السفارات الأميركية، ومن مسؤولين حكوميين، ومنظمات غير حكومية ومنظمات دولية، وتقارير منشورة ومقالات صحفية، ودراسات أكاديمية، ومن رحلات استقصاء المعلومات إلى كل منطقة من مناطق العالم، ومن المعلومات المقدمة إلى عنوان البريد الإلكتروني [tipreport@state.gov](mailto:tipreport@state.gov). يوفر هذا العنوان وسيلة تمكن المنظمات والأفراد من تقاسم المعلومات المتوفرة لديهم مع وزارة الخارجية الأميركية وذلك حول تقدم الحكومات في معالجة قضية الاتجار بالأشخاص.

وقد قدمت البعثات الدبلوماسية الأميركية والوكالات المحلية تقارير حول أوضاع الاتجار بالأشخاص والإجراءات الحكومية لمكافحته بناءً على تمحيص شامل قامت به شمل عقد اجتماعات مع مجموعات كثيرة مختلفة من المسؤولين الحكوميين وممثلي المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية والمسؤولين في منظمات دولية والصحفيين والأكاديميين والناجين. وتكرس البعثات الأميركية الدبلوماسية في الخارج جهودها على مدار العام لتغطية قضايا الاتجار بالأشخاص. يغطي تقرير الاتجار بالأشخاص لعام 2017 الجهود الحكومية التي تم بذلها في الفترة الممتدة من 1 نيسان/أبريل، 2016، حتى نهاية 31 آذار/مارس، 2017.

### التصنيف ضمن الفئات

تصنف وزارة الخارجية كل دولة شملها هذا التقرير ضمن واحدة من أربع فئات وفقاً لما نص عليه قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص. لا يتم هذا التصنيف على أساس حجم المشكلة في البلد بل على اساس مدى الجهود الحكومية المبذولة لتحقيق الامتثال للحد الأدنى من معايير إنهاء الاتجار بالأشخاص المنصوص عليها في قانون

حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص (يرجى الإطلاع على الصفحة 38)، والتي تتسق بشكل عام مع بروتوكول باليرمو.

في حين يُعتبر التصنيف في الفئة (1) أعلى تصنيف، إلا أنه لا يعني عدم وجود مشكلة اتجار بالأشخاص في البلد المصنف في تلك الفئة، كما أنه لا يعني أن ذلك البلد يتخذ ما يكفي من الخطوات لمعالجة المشكلة. بل إن التصنيف في الفئة 1 يشير إلى أن حكومة البلد قد أقرت بوجود اتجار بالأشخاص، وأنها بذلت جهوداً لمعالجة المشكلة، وأنها تستوفي الحد الأدنى من المعايير المنصوص عليها في قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص. يتعين على الحكومات أن تثبت في كل عام أنها حققت تقدماً ملموساً في محاربة الاتجار بالأشخاص كي تحافظ على تصنيفها ضمن الفئة 1. والحقيقة هي أن التصنيف في الفئة 1 يمثل مسؤولية على عاتق البلد، وليس إعفاءً من المسؤولية لأن ذلك البلد لن ينتهي أبداً من العمل في مجال مكافحة الاتجار.

يعكس التصنيف في الفئات وما يرافقه من معلومات عن كل دولة في "تقرير الاتجار بالأشخاص لعام 2017" تقيماً لكل من الأمور التالية:

- سن القوانين التي تحظر أقسى أشكال الاتجار بالأشخاص، حسب تعريف قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص، وفرض عقوبات جنائية على مرتكبي جرائم الاتجار بالأشخاص؛
- تحديد العقوبات الجنائية لجرائم الاتجار بالأشخاص بحيث تشمل العقوبة القصوى السجن لمدة لا تقل عن أربع سنوات، أو عقوبة أكثر صرامة؛
- تطبيق القوانين المتعلقة بالاتجار بالأشخاص من خلال ملاحقات قضائية قوية لمرتكبي أشكال الاتجار بالأشخاص السائدة في البلد، وإصدار أحكام على المتاجرين؛
- وضع تدابير استباقية للتعرف على الضحايا، مع إجراءات منهجية توفر إرشادات بخصوص عمليات التعرف على الضحايا بالنسبة للقائمين على إنفاذ القانون وغيرهم من المستجيبين الأوائل على الخطوط الأمامية والمدعومين من قبل الحكومة؛
- التمويل الحكومي والشراكات مع المنظمات غير الحكومية لتزويد الضحايا بالرعاية الصحية الأساسية والمشورة والإرشاد النفسي والمأوى مما يتيح لهم رواية تجاربهم وما شاهدوه أثناء تعرضهم لأعمال الاتجار بهم للموظفين الاجتماعيين المُدرَّبين والمسؤولين عن إنفاذ القانون، وذلك في بيئة تتسم بأقل ما يمكن من الضغط؛

- جهود حماية ضحايا الاتجار التي تتضمن تأمين قدرتهم على الحصول على الخدمات والمأوى بدون تعرضهم للاحتجاز، مع توفير البدائل القانونية لترحيلهم إلى بلدان قد يواجهون فيها الانتقام أو المشقة؛
- مدى قيام الحكومة بضمان توفير المساعدات القانونية والمساعدات الأخرى للضحايا، وبأن الإجراءات القضائية متماشية مع القوانين المحلية وغير مجحفة بحق الضحايا أو كرامتهم أو وضعهم النفسي؛
- مدى قيام الحكومة بتأمين إعادة الضحايا إلى بلادهم، بصورة طوعية قدر الإمكان، وإعادة دمجهم بشكل آمن وإنساني؛
- الإجراءات الحكومية المتخذة للحيلولة دون وقوع الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك الجهود المبذولة لكبح الممارسات التي تم تحديدها كعوامل مساهمة في وقوع الاتجار بالبشر، كاحتجاز أرباب العمل لجوازات سفر العمال الأجانب والسماح لموظفي التوظيف بفرض رسوم توظيف على العمال المهاجرين المحتملين؛ و
- جهود الحكومة لتقليل الطلب على النشاطات الجنسية التجارية والسياحة الجنسية الدولية.

إن عملية التصنيف ضمن الفئات، والتقارير الخاصة بكل دولة، لا تأخذ أيًا من الأمور التالية بعين الاعتبار:

- الجهود التي تبذلها الأطراف غير الحكومية لوحدها في البلد، مهما كانت هذه الجهود جديرة بالثناء؛
- أنشطة التوعية الشعبية العامة، سواء كانت برعاية الحكومة أو غيرها، إن كانت هذه الجهود غير مرتبطة بشكل وثيق بملاحقة المتجرين بالأشخاص قضائياً أو بحماية الضحايا أو بالحيلولة دون وقوع الاتجار؛ و
- مبادرات التنمية أو إنفاذ القانون على نطاق واسع.

تقرير المكتب الحكومي للمساءلة: "أجرت وزارة الخارجية تحسينات في تقريرها السنوي، بيد أنها لا تشرح تصنيفات أو تغييرات مُعَيَّنة ضمن الفئات بشكل واضح"

في 5 ديسمبر/ كانون الأول 2016 نشر الكتب الحكومي للمسائلة تقريراً قيّم فيه التقرير السنوي للاتجار بالأشخاص التابع لوزارة الخارجية وقدم فيه العديد من التوصيات لوزير الخارجية لتحسين مدى وضوح وفائدة التقرير. وطالبت احدى التوصيات بأن يشرح تقرير الاتجار بالأشخاص بشكل اوضح الاساس الواقعي لتصنيف البلدان ضمن الفئات. ولبلوغ هذه الغاية، فإنه يتم إدراج تبرير للتصنيف ضمن الفئات لكل بلد في التقرير السنوي للاتجار بالأشخاص لعام 2017 في الفقرة الأولى لكل سرد خاص بالبلد، ويشمل التقرير نصاً لغوياً جديداً يسلط الضوء بشكل اوضح على العوامل التي تدعم تصنيف البلد ضمن الفئات. إن الغرض من هذه التغييرات هو توفير روابط واضحة بين البيانات في كل سرد لبلد معين والتصنيف الخاص بذلك البلد، ولاسيما في حالة ترقية أو خفض التصنيف الخاص ببلد معين.

## دليل الفئات

### الفئة 1

الدول التي تستوفي حكوماتها بشكل تام الحد الأدنى لمعايير قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص المتعلقة بالقضاء على الاتجار بالأشخاص.

### الفئة 2

الدول التي لا تستوفي حكوماتها بشكل تام الحد الأدنى من المعايير المنصوص عليها في قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص، ولكنها تبذل جهوداً كبيرة لتحقيق الامتثال لتلك المعايير.

### قائمة المراقبة في الفئة 2

الدول التي لا تستوفي حكوماتها بشكل تام الحد الأدنى من المعايير المنصوص عليها في قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص، ولكنها تبذل جهوداً كبيرة لتحقيق الامتثال لتلك المعايير، و التي:

(أ) يكون فيها العدد المطلق لضحايا الأشكال الخطيرة من الاتجار بالأشخاص كبيراً جداً، أو يكون آخذاً في التزايد بشكل كبير؛

(ب) لم يتم تقديم دليل على ازدياد الجهود المبذولة لمكافحة الأشكال الخطيرة للاتجار بالأشخاص مقارنة بما كان يُبذل في العام السابق، بما في ذلك زيادة عمليات التحقيق في جرائم الاتجار وملاحقة مرتكبيها قضائياً وإدانتهم،

وزيادة ما يقدم من مساعدة للضحايا، وتقليص الأدلة التي تثبت تواطؤ مسؤولين حكوميين في الأشكال الخطيرة للاتجار بالأشخاص؛ أو

(ج) العزم على أن يبذل بلد ما جهوداً كبيرة للإمتثال للحد الأدنى من المعايير مرتكزاً إلى تعهدات قطعها البلد باتخاذ خطوات إضافية خلال العام التالي.

### الفئة 3

البلدان التي لا تستوفي حكوماتها بشكل كامل الحد الأدنى من المعايير المنصوص عليها في قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص، ولا تبذل جهوداً كبيرة لفعل ذلك.

ينص قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص على عوامل إضافية لتحديد ما إذا كان ينبغي تصنيف دولة ما في الفئة 2 (أو في قائمة المراقبة في الفئة 2) بدلاً من تصنيفها في الفئة 3. وأول هذه العوامل هو إلى أي حد تُعتبر الدولة بلد مصدر أو عبور أو وجهة للأشكال الخطيرة من الاتجار بالأشخاص. أما العامل الثاني فهو مدى عدم استيفاء حكومة الدولة للحد الأدنى من المعايير المنصوص عليها في قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص، وبشكل خاص، مدى تواطؤ المسؤولين أو موظفي الحكومة في الأشكال الخطيرة من الاتجار بالأشخاص. والعامل الثالث هو التدابير المعقولة التي يتعين على الحكومة اتخاذها كي تصبح مستوفية للحد الأدنى من المعايير على ضوء موارد الحكومة وقدرتها على مواجهة أشكال الاتجار الخطيرة واجتثاثها.

ينص تعديل أُدخل عام 2008 على قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص على أن أي دولة جرى تصنيفها لسنتين متتاليتين ضمن قائمة المراقبة للفئة 2، وسيتم تصنيفها بخلاف ذلك في تلك الفئة في العام التالي، سوف تصنف بدلاً من ذلك في الفئة 3 في ذلك العام الثالث. وقد دخل هذا البند، الذي ينص على خفض التلقائي لمرتبة التصنيف، حيز التنفيذ لأول مرة في تقرير عام 2013. وقد حوّل وزير الخارجية صلاحية منح إعفاء من هذا خفض التلقائي للفئة استناداً إلى أدلة موثوقة تفيد بأن الإعفاء يُعتبر مبرراً لأن الحكومة لديها خطة مكتوبة من شأنها أن تشكل، في حال تطبيقها، جهوداً كبيرة مبذولة لاستيفاء الحد الأدنى من المعايير المنصوص عليها في قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص للقضاء على الاتجار وأنها تُكرس الموارد الكافية لتطبيق هذه الخطة. ويجوز لوزير الخارجية إصدار هذا الإعفاء لعامين متتاليين فقط. ويتعين بعد السنة الثالثة إما أن يرتفع البلد إلى الفئة 1 أو 2 أو أن يتم تخفيض تصنيفه إلى الفئة 3. وقد تمت الإشارة في التقارير الخاصة بكل بلد إلى الحكومات الخاضعة لشرط خفض التلقائي لمرتبة التصنيف.

### القيود المفروضة على تمويل الدول المصنفة في الفئة 3

بمقتضى قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص، يجوز أن تخضع حكومات البلدان المصنفة في الفئة 3 لقيود معينة في مجال المساعدات، بحيث يجوز للرئيس الولايات المتحدة اتخاذ قرار بعدم تقديم مساعدات خارجية حكومية أميركية غير إنسانية وغير متصلة بالتجارة. علاوة على ذلك، يجوز للرئيس أن يقرر عدم منح دول معينة مصنفة في الفئة 3 تمويلاً لمشاركة مسؤوليها وموظفيها الحكوميين في برامج التبادل التعليمية والثقافية. وتمشياً مع قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص، يجوز للرئيس أيضاً إصدار تعليمات للمدراء التنفيذيين الأميركيين في كل مصرف تنمية متعدد الأطراف وصندوق النقد الدولي بالتصويت ضد منح قروض للدول المصنفة في الفئة 3 وبذل أقصى جهودهم لحرمان دولة معينة مصنفة في الفئة 3 من أي قروض أو الاستفادة من أموال هذه المؤسسات بشكل آخر لاستخدامها في معظم الأغراض (باستثناء المساعدات الإنسانية والمتعلقة بالتجارة ومساعدات محددة تتصل بالتنمية). إلا أنه يمكن للرئيس الأميركي الإعفاء من بعض أو جميع تلك القيود إذا ما قرر أن تقديم تلك المساعدات للحكومة المصنفة في الفئة 3 من شأنه أن يعزز أهداف قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص أو أنه يخدم المصلحة الوطنية للولايات المتحدة بخلاف ذلك. كما يخول قانون حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص الرئيس الأميركي إصدار إعفاء من فرض القيود على التمويل إن كان ذلك ضرورياً لتفادي نتائج سلبية جسيمة على الفئات السكانية المعرضة للخطر، بما في ذلك النساء والأطفال.

وسوف يتم تطبيق القيود المفروضة على التمويل في السنة المالية التالية، التي تبدأ في 1 تشرين الأول/أكتوبر، 2017.

لا يشكل التصنيف في أي فئة كانت تصنيفاً دائماً. وبإمكان كل دولة، بما في ذلك الولايات المتحدة، القيام بالمزيد. ويتعين على كل دولة مواصلة جهود مكافحة الاتجار وزيادتها بشكل مستمر.